

شرح أصول الكافي

[346] إذن أقول لهم: إن القرآن ليس بناطق يأمر وينهى ولكن للقرآن أهل يأمر

وينهون وأقول قد عرضت لبعض أهل الأرض مصيبة ما هي في السنة والحكم الذي ليس فيه اختلاف وليست في القرآن أبي ا لعلمه بتلك الفتنة أن تظهر في الأرض وليس في حكمه راد لها ومفرج عن أهلها فقال: ههنا تفلجون يا ابن رسول ا أشهد أن ا عز ذكره قد علم بما يصيب الخلق من مصيبة في الأرض أو في أنفسهم من الدين أو غيره فوضع القرآن دليلا، قال: فقال الرجل: هل تدري يا ابن رسول ا دليل ما هو ؟ قال أبو جعفر (عليه السلام)، نعم فيه جمل الحدود وتفسيرها عند الحكم، فقال: أبي ا أن يصيب عبدا بمصيبة في دينه أو في نفسه أو [في] ماله ليس في أرضه من حكمه قاض بالصواب في تلك المصيبة قال: فقال الرجل: أما في هذا الباب فقد فلجتهم بحجة إلا أن يفتري خصمكم على ا فيقول: ليس ا جل ذكره حجة. ولكن أخبرني عن تفسير * (لكيلا تأسوا على ما فاتكم) * ؟ مما خص به علي * (ولا تفرحوا بما آتاكم) * قال: في أبي فلان وأصحابه واحدة مقدمة وواحدة مؤخرة * (لا تأسوا على ما فاتكم) * مما خص به علي (عليه السلام) * (ولا تفرحوا بما آتاكم) * من الفتنة التي عرضت لكم بعد رسول ا (صلى ا عليه وآله)، فقال الرجل: أشهد أنكم أصحاب الحكم الذي لا اختلاف فيه ثم قام الرجل وذهب فلم أره. * الشرح: قوله (إذا رجل معجر) في النهاية الاعتجار هو أن يلف العمامة على رأسه ويرد طرفها على وجهه ولا يعمل منها شيئا تحت ذقنه ومنه حديث الحجاج دخل مكة معتجرا بعمامة سوداء، وفي المغرب الاعتجار الاعتماد وأما الاعتجار المنهي عنه في الصلاة فهولي العمامة على الرأس من غير إدارة تحت الحنك عن الأزهرى وتفسير من قال هو أن يلف العمامة على رأسه ويبيدي الهامة أقرب لأنه مأخوذ من معجر المرأة وهو ثوب كالعصابة تلفه المرأة على استدارة رأسها في الأجناس عن محمد المعتجر المتنقب بعمامته وقد غطى أنفه. قوله (قد قيض له) على صيغة المجهول من باب التفعيل يقال: قيض ا فلانا لفلان أي جاءه به وأتاحه له، يعني قدره له، ومنه قوله تعالى * (وقيضنا لهم قرناء) * أي قدرنا وسبنا لهم من حيث لا يحتسبونه. قوله (مرحبا) أي لقيت رحبا وسعة، وقيل: معناه رحب ا بك مرحبا فجعل المرحب موضع الترحيب. وقيل أتيت سعة. قوله (بارك ا فيك) أي زاد ا فيك خيرا أو ثبتك فيه.